

وزارة الداخلية

قرار لوزير الداخلية رقم ١١٢٠.٧٥.٦٢٠ ب تاريخ ١٩ رجب ١٣٩٥ (٢٩ يوليو ١٩٧٥) بتحديد كيفيات تنظيم فرق التكوين قصد ولوج سلك المساعدين.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشهير رقم ١٠٧٢.٥٢٤ الصادر في ١٨ محرم ١٣٩٣ (٢٢ بيبريل ١٩٧٣) بمتابة قانون يتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة :

وبمقتضى الظهير الشهير رقم ١٠٧٢.٥٣٣ الصادر في ٢٩ صفر ١٣٩٣ (٤ أبريل ١٩٧٣) بمتابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي الخاص ب الرجال القوات المساعدة ، حسبما وقع تغييره وتميمه ولاسيما الفصل ٣٧ منه :

وبناء على المرسوم رقم ١٨٤١.٥٧.٤٠١ الصادر في ٢٣ جمادى الأولى ١٣٧٧ (١٦ دجنبر ١٩٥٧) بتحديد الأجر الممنوحة للموظفين والاعوان والطلبة الذين يتبعون تمارين أو دروس استكمال خبرة ، حسبما وقع تغييره أو تميمه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧.٤٠١ الصادر في ٢٣ ربیع الأول ١٣٨٧ (٢٢ يونيه ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلان ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، يقر ما يلى :

الفصل ١

تحدد كما يلى شروط تنظيم فرق التكوين قصد ولوج سلك المساعدين .

شروط القبول

الفصل ٢

يقيل في فرق التكوين المنصوص عليها في هذا القرار رجال المخزن أو المقدمون أو المقدعون الرؤساء المختصون الناجحون في اختبارات مباراة الدخول والمتوفرون على القدرة البدنية المطلوبة .

الفصل ٣

تشتمل ميارة الدخول الى هذه الفرق على الاختبارات التالية :
١ - انشاء باللغة العربية حول موضوع عام (المدة : ساعتان ، رقم التضعيف : ٢) ;

٢ - انشاء باللغة الفرنسية حول موضوع عام (المدة : ساعتان ، رقم التضعيف : ٢) ;

٣ - املاء باللغة الفرنسية مذيل بائشلة تتعلق بشرح بعض الكلمات والجمل (المدة : ساعة ونصف ، رقم التضعيف : ٢) ;

٤ - الرياضيات (المدة : ساعتان ، رقم التضعيف : ٤) ;

٥ - اختبار حول موضوع يتعلق بجغرافية وتاريخ المغرب (المدة : ساعة واحدة ، رقم التضعيف : ٢) .

« اللجنة الحادية عشرة

أ) الممثلون الرسميون :
السادة : عبد الكريم بلوط ، رئيس القسم الاداري ؛
» محمد محسن ، رئيس قسم المواصلات السلكية « واللاسلكية ؛
» عبد المجيد المعروفي ، رئيس القسم البريدي ؛
» الجيلالي الجرارى ، المدير المساعد ، رئيس
» مصلحة العلاقات الخارجية ؛

ب) الممثلون التواب :

السادة : عمر اوكتمنصور ، رئيس المصلحة الادارية ؛
» محمد العنضر ، رئيس مصلحة الميزانية والتجهيز ؛
» ميمون اوجيل ، رئيس المصلحة البريدية ؛
» محمد بولال ، رئيس مصلحة تسيير الموظفين ؛

اللجنة الثانية عشرة

أ) الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الكريم بلوط ، رئيس القسم الاداري ؛
» عبد العظيم الصقل الحسيني ، رئيس قسم
» الميزانية والادوات ؛

ب) الممثلان النائبان :

السيدان : عمر اوكتمنصور ، رئيس المصلحة الادارية ؛
» ميمون اوجيل ، رئيس المصلحة البريدية .

اللجنة الثالثة عشرة

أ) الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الكريم بلوط ، رئيس القسم الاداري ؛
» محمد محسن ، رئيس قسم المواصلات السلكية « واللاسلكية ؛

ب) الممثلان النائبان :

السيدان : عمر اوكتمنصور ، رئيس المصلحة الادارية ؛
» ميمون اوجيل ، رئيس المصلحة البريدية .

اللجنة الرابعة عشرة

أ) الممثل الرسمي :
السيد عبد الكريم بلوط ، رئيس القسم الاداري ؛
ب) الممثل النائب :
» السيد محسن اوكتمنصور ، رئيس المصلحة الادارية .

الفصل ٣ - تنصيص رئاسة المجلس رقم ١ و ٢ و ٣ إلى السيد محمد بنعبد الله واذا عاقد عائق الى السيد عبد الكريم بلوط .
وتستند رئاسة المجلس الاخرى الى السيد عبد الكريم بلوط واذا عاقد عائق الى السيد محمد محسن .

وحير بالبياض في ١٥ رجب ١٣٩٥ (٢٥ يوليو ١٩٧٥) .
وزير البريد والبرق والتليفون ،
الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي .

وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 20/5 في أحد الاختبارات الكتابية والشفوية والتطبيقية.

الفصل 10

لا يمكن ان يشارك في الاختبارات الشفوية والتطبيقية الا المرشحون الذين حصلوا على معدل يساوى 20/2 على الاقل في الاختبارات الكتابية.

ولا يعتبر في الترتيب النهائي الا المرشحون الذين حصلوا على معدل يساوى 20/2 على الاقل في مجموع الاختبارات الكتابية والشفوية والتطبيقية.

الفصل 11

ان لجنة مبارزة الدخول وامتحان التخرج التي يعينها المفتش العام للقوات المساعدة تتتألف من :

مفتشان ممتازان ؛

مفتشان من الطبقة الاولى .

ويتمكن الاستعانته عند الاقتضاء بأشخاص من ذوى الاهلية ينتمون أولاً ينتمون لهيئة القوات المساعدة قصد تصحيح بعض الاختبارات.

وتتألف لجنة الحراسة الخاصة بالامتحان من ثلاثة اعضاء على الاقل من بينهم رئيس يعينهم بمقرر المفتش العام للقوات المساعدة.

الفصل 12

ان عمليات لجان الحراسة وللجنة الامتحان ومراقبة مبارزة الدخول وامتحان التخرج تنجذ طبقاً لمقتضيات المرسوم الملكي رقم 401.67 I، 72.533 I المشار اليه أعلاه الصادر في 29 صفر 1393 (4 أبريل 1973) بمثابة قانون.

الفصل 13

يعمل ابتداء من فاتح يناير 1975 بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 رجب 1395 (29 يوليوز 1975).

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكري .

وزارة الصحة العمومية

قرار وزير الصحة العمومية رقم 75.1208 بتاريخ 15 رمضان 1395 (22 شتنبر 1975) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 345.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالأدارات العمومية ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

تنظيم الفرق

الفصل 4

يتناول التعليم الملقن للللاميد المساعدين : التعليم العسكري النظري والتكنى والتطبيقى ؛ التكوين المهني والأدارى الخاص بالقوات المساعدة . ويكون برنامج التعليم هو البرنامج الملقن بمركز تكوين القوات المساعدة .

الفصل 5

تحدد مدة الدروس في تسعة أشهر على الاقل .

الفصل 6

يمكن أن يؤخذ في الاعتار ضمن فرقة التكوين بموجب مقرر يصدره المفتش العام للقوات المساعدة بعد استشارة مدير مركز تكوين القوات المساعدة لللاميد الذين لم يحصلوا على معدل 20/12 المطلوب لولوج سلك المساعدين .

ويطرد الللاميد الذين حصلوا على معدل أقل من 20/8 من مركز التكوين ويكتفى للعمل في احدى تشكيلات القوات المساعدة بالرتبة التي يتوفرون عليها .

الفصل 7

تسلم شهادة ب نهاية الدروس الى الللاميد المساعدين الذين تابعوا دروس فرقة التكوين ونجحوا في اختبارات امتحان التخرج . ويعين المحصلون على الشهادة المذكورة في رتبة مساعد من الطبقة الرابعة طبقاً لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف رقم 401.72.533 I المشار اليه أعلاه الصادر في 29 صفر 1393 (4 أبريل 1973) بمثابة قانون .

الفصل 8

يحدد كما يلى نوع ومدة اختبارات امتحان التخرج وكذا رقم التضعيف المخصص لها :

- | الاختبارات الكتابية : | الرقم | الدورة | التضعيف | المسموح بها |
|---|-------|------------|---------|-------------|
| I - شكل قطعة عربية مذيلة بأسئلة | 2 | ساعة ونصف | | |
| 2 - تمارين تطبيقية في المحاسبة او في التخصص | 4 | ساعتان | | |
| 3 - تحرير تقرير خاص بالصلحة .. | 2 | ساعتان | | |
| 4 - تمارين حول تنظيم القوات المساعدة | 2 | ساعة واحدة | | |

ب) الاختبار الشفوي :

I - أسئلة حول التنظيم الاداري للمملكة ..

ج) الاختبارات التطبيقية :

I - اختبارات في القدرة على القيادة او المحافظة على الامن او المعركة او مسح الاراضي

الفصل 9

تنقطع من 0 الى 20 الاختبارات الكتابية والشفوية والتطبيقية وتكون النقط المحصل عليها بعد ضربها في ارقام التضعيف المخصصة لها مجموع النقط التي نالها المرشح في جميع الاختبارات